

تاج العروس من جواهر القاموس

قلتُ : وفي إيرادِ المُصنِّفِ إيَّاهُ هنا نَظَرٌ مِن وُجُوهٍ : الأَوَّلُ : فَإِنَّهُ
قد ضَبَطَ بَعْضُ الْمُتَقِيِّدِينَ كَقُنْفُذٍ أَيْضاً وهذا هو في أَكْثَرِ نُسَخِ
الْجَمْهَرَةِ .

والثاني : فَإِنَّ النَّوْنَ زَائِدَةٌ فَالْأَوَّلَى ذِكْرُهَا فِي (ش ط ف) .

والثالث : فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَرَبِيَّةً مَحْضَةً فَلَيْسَتْ عَلَى شَرْطِ الْجَوْهَرِيِّ
فكَيْفَ يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ مَا لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ ؟ ش ن ط ف .

الشُّنْطُوفُ كَعُصْفُورٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ ابْنُ
عَبَّادٍ : هُوَ فَرْعٌ كُلُّ شَيْءٍ كَمَا فِي الْعُبَابِ زَادَ فِي التَّكْمِلَةِ : مُشْرِفٍ .
ش ن ع ف .

الشُّنْطُوفُ وَالشُّنْطُوفُ كَعُصْفُورٍ وَقِرْطَاسٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
وَأَوْرَدَهُ فِي (ش ع ف) وَحَكَمَ بزيادةِ النَّوْنِ : أَعَالِي الْجَبَالِ قَالَهُ
ابْنُ دُرَيْدٍ أَوْ رُؤُوسُهَا وَالْجَمْعُ : شَنْطَاعِيْفٌ قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ . أَوْ
كَقِرْطَاسٍ : الْجَبَلُ الشَّامِيخُ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ .

وقال اللّٰيْثُ : الشُّنْطُوفُ : الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الرَّخْوُ الْعَاجِزُ
كَالشُّنْطُوبِ وَأَنْشَدَ :

" تَزَوَّجَتْ شَنْطُوفًا فَأَنْسَتِ مُقَرِّفًا إِذَا ابْتَدَرَ الْأَقْوَامُ مَجْدًا
تَقَنَّعًا وَعَا فِي نُسُخَةٍ مِنْ كِتَابِهِ : الشُّنْطُوبُ : الطَّوِيلُ الشَّدِيدُ
وَالشُّنْطُوفُ : الطَّوِيلُ الرَّخْوُ الْعَاجِزُ .

قال ابنُ دُرَيْدٍ : الشُّنْطُوفَةُ : الطَّوِيلُ وَالشُّنْطُوفُ كَجِرْدٍ حَلِي
وَالشُّنْطُوفُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَرَوَاهُمَا أَبُو
تُرَابٍ عَنِ زَائِدَةَ الْبَكْرِيِّ قَالَ : هُمَا الْمُصْطَرَّبُ الْخَلْقُ وَكَذَلِكَ الْهَلْغُوفُ
كَمَا سَأَلْتِي .

ش ن غ ف .

الشُّنْطُوفُ : الطَّوِيلُ الدَّقِيقُ مِنَ الْأَرَشِيَّةِ وَالْأَعْمَانِ .
وَالشُّنْطُوفُ : عِرْقٌ طَوِيلٌ مِنَ الْأَرْضِ دَقِيقٌ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ .

ش ن ق ف .

الشُّنْطُوفُ بِالضَّمِّ وَالشُّنْطُوفُ بِالكَسْرِ مِنَ الطَّيْرِ أَهْمَلَهُ

الجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ وَأَوْرَدَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ .

ش ن ف .

الشَّنْفُ بِالْفَتْحِ وَلَا تَقُلْ : الشَّنْفُ بِالصَّمِّ فَإِنَّهُ لِحَنْهُ وَهُوَ : الْقُرْطُ
الْأَعْلَى كَمَا فِي الصَّحاحِ أَوْ مَعْلَاقُ فِي قُوفِ الْأَذُنِ قَالَه اللَّيْثُ أَوْ مَا
عُلِّقَ فِي أَعْلَاهَا وَالرَّعْنَةُ فِي أَسْفَلِهَا قَالَه ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَمَا
عُلِّقَ فِي أَسْفَلِهَا فَقُرْطُ قَالَه ابْنُ دُرَيْدٍ وَقِيلَ : الشَّنْفُ وَالْقُرْطُ
وَاحِدٌ : ج : شُنُوفٌ كَبَدْرٍ وَبُدُورٍ وَأَشْنَفُ كَذَلِكَ وَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِ :
وَالشَّنْفُ : النَّظَرُ إِلَى الشَّيْءِ كَالْمُعْتَرِضِ عَلَيْهِ وَهُوَ أَنْ يَرَوْهُ
الْإِنْسَانُ طَرَفَهُ نَاطِرًا إِلَى الشَّيْءِ كَالْمُعْتَرِضِ مِنْهُ أَوْ كَالْكَارِهِ
لَهُ وَمِثْلُهُ الشَّنْفُ قَالَه أَبُو زَيْدٍ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِلْفَرَزْدَقِ
يَفْضَلُ الْأَخْطَلِ وَيَمْدَحُ بَنِي تَغْلِبَ وَيَهْجُو جَرِيرًا : يَا ابْنَ
الْمَرَاغَةِ إِنَّ تَغْلِبَ وَائِلِ رَفَعُوا عِنَانِي فَوَقَّ كُتْلُ عِنَانِ
شَفْنِفْنِ لِلنَّظَرِ الْبَعِيدِ كَأَنْزَمَا إِرْزَانُهَا بِيَدِ الْإِسْطَانِ
وَيُرْوَى : (يَصْهَلُنَ لِلشَّبَّاحِ الْبَعِيدِ) وَرِوَايَةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
يَشْتَفْنُ مِنَ الْإِسْتِيَاةِ .

وَشَنَفَ لَهُ كَفَرِحَ : أَبْغَضَهُ وَتَنَكَّرَهُ حَكَاهُ ابْنُ السِّكِّيتِ وَهُوَ مِثْلُ
شَنَفْتُهُ بِالْهَمْزِ وَمِنَ الْحَدِيثِ : (مَالِي أَرَى قَوْمًا كَقَدْ شَنَفُوا لَكَ فَهُوَ
شَنَفٌ كَكَتِفٍ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ : .

" وَلَنْ تُدَاوَى عِلَّاتُ الْقَلَابِ الشَّنْفُ وَقَالَ آخَرُ : .

وَلَنْ أَرَالَ وَإِنْ جَامَلَاتُ مُحْتَسِبًا ... فِي غَيْرِ زَائِرَةٍ ضَابَّ لَهَا شَنَفًا
أَي : مُتَّغَضَّ بَابًا .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : شَنَفَ لَهُ وَبِهِ فَطِنَ وَكَذَا فِي الْبِغْضَةِ وَأَنْشَدَ : .

وَتَقُولُ قَدْ شَنَفُ الْعَدُوَّ فَقُلْ لَهَا ... مَا لِلْعَدُوِّ بِغَيْرِ نَا لَا

يَشْنَفُ